

والنسب والاضافات ثم هذا الكلام هل يتصف في الازل بكونه
امرا ونهيا وسائر خطاب ام بعد وجود الخطابين **قال**
الشهرستاني في المسئلة قد لا ذهاب شيئا الكلام في عدله
ابن سعيد ان الكلام لا يتصف بالامر والامر مع النهي والجز
والاستخار الا انها لا يزال عند وجود الخطابين واستخارهم
مثل يظن التكليف فاذا بدع الله العباد وانهم كلام على يفتي
امرا ونهيا وموجب خيرا يتصف عند ذلك بهذه الاحكام
فهي عندك من صفات الافعال بمثابة اتصاف الهامك فيما
لا يزال بكونه خالفا من انما هو في نفسه كلام لنفسه ام
ونهي ونحو وخطاب وتكليم لا لنفسه بل بالنسبة الى الخاطب
وحال فعله ونحو ما يتصف كلامه في الازل بكونه خيرا لا
لؤلؤ نصفه بذكر خيرا من الكلام عن اقتضائه ولان الخبر لا
يستدعي مخاطبة بل الرب سبحانه خيل لم يزل عن ذاته
وعن صفاته وافعاله مما سيكون منها وعما سيكلف عبده
بالاوامر والنواهي وعي هذا فلا اشكال في المسئلة وعند
ابن الحسن الاشعري رضي الله عنه كلامه تعالى لم يزل يتصف
بكونه امرا ونهيا ونحوه او استخارا والمعلوم على اصل
ما هو بالامر الازل على تقديره لوجود **قالت** المتكلمة لكون
الكلام امرا لبا كما اثبت ان كان في الازل امرا ونهيا في خيل و
استخارا فهو محال لان شرط الامران صادف ما هو اول
كون ما هو في الازل حيث بحث على امر او يزوج عن امر ويستحيل
كون الماحض ما هو حال عدمه ولان الكلام مع نفسه منفردا
شخص لا وجود له في محل ما ينسب اليه التكليم ولان الخطاب مع
نفس غير الخطاب مع المصطفى صلى الله عليه وسلم ومنهاج الكلام
مع الازليين يختلف ويستحيل ان يكون معنى واحد هو في
نفسه كلام مع شخص على معان ومنهاج وكلام مع شخص آخر
على منهاج ومعان اخر ثم يكون الكلامان شيئا واحدا ومعنى
واحد ولان الخبر بما عي الايتين واحدا لهما مختلفان للاختلاف
حال الايتين كيف يتصور ان تكون حالتان مختلفتان بخبر

عنها

عنها بخبر واحد وكيف يكون الخبر امر ونهيا وعدا وعدا
فانكم لو حكمت ان الكلام واحد فقد قسم الاقسام فلا يعقد
كلام الا وان يكون له اقسام اما امر ونهي او خبر واستخار
ومر كتم الكلام الى اوصاف واعتبارات تاريخ والى تقديرات
وعبارات تاريخ اخرى غير سدا بالاعتبار في العقيد فياخذ
لان المعقول في الاقسام الكلام ذواته تختلف وحقايقها
بزه فان القصة التي جرت ليوسف عليه السلام واخوته غير
ما جرى لادم ونوح وابراهيم وموسى عليهم الصلاة و
السلام فالجرحا جرى في حق شخص يكون عين الخبر
الذي جرى في حق شخص اخر والاوامر والنواهي التي
توجهت على قوم في دهر بني مخصوص غير الاوامر التي توجهت
على قوم اخرين في دهر اخر وكيف يمكن القول باتحاد
الاخبار كلها على اختلافها في جرح واحد والقول باتحاد
وامر كلها على تفاوتها في امر واحد ثم كيف يمكن الجمع بين معنى
الخبر عما كان او سيكون من غير اقتضا وطلب وبين معنى الامر
الذي هو اقتضا وطلب الامر لم يكن حتى يكون فليس في الخبر
حكم واقضا وليس في الامر خبر وانما وبين النوعين فرق
ظاهر فكيف يجوز القول باتحادها نعمها بخلاف في حقيقة
الكلامية لكنهما يختلفان بالتوجيه كالجوانب والانسانم و
العرض واللون ثم في ذلك الكلام بانواعه واقسامه الى الخبر
فقد اسئل عن الخبر وعطل القضي **ومر** المعلوم ان الخبرين
موجودات في نفس الكلام مذكرة ان في الكتب الالهية واما في
منه في الاختلاف فيها والكثرة الى العبارة فقط بعد التبع
فان العبارات ان طابقت المعاني خبر عن خبر وامر بما هو
ونهي عن شيء وقد تحددت المعاني بتعدد العبارات وانما
تطابق فليس هو عبارة عنها وانما هي عبارة لا معنى لها
وذلك كلام المجانين واما امر واحترامه كمثل الروحانية
بالجسمانية وتشكل الملك بتشكل البشر وظهور المعنى
بالعبارة فذلك في اسمائها يشبه طامات وكلمات فارغة